

التبيان في تفسير القرآن

(182) " عهدهم " وأثبت لهم الايمان. فان قيل كيف نفى فقال " إنهم لأيمان لهم " وقد اثبتنا في الاول من الآية بقوله " وان كثوا أيمانهم "؟ ! قلنا: اليمين التي اثبتنا هي ما حلفوا بها وعقدوا عليها، ولم يفوا، وانما المراد به انهم لأيمان لهم يفون بها، ويتمسكون بموجبها. وقال ابو علي النحوي " أئمة " على وزن " افعله " جمع إمام نحو مثال وامثلة فصار أئمة، واجتمع همزتان الف أفعله، والهمزة التي هي فاء الفعل، والتي هي فاء الفعل ساكنة فنقل اليها حركة التي بعدها ليتمكن النطق بها. فمن خففها اتى بالهمزتين الاولى مفتوحة والثانية مكسورة. ومن كره ذلك قلب الثانية ياء ولم يجعلها بين بين، لان همزة بين بين في تقدير التحقيق وذلك مكروه عندهم. وقال الرماني: انما جاز اجتماع الهمزتين في كلمة، لئلا يجتمع على الكلمة تغيير الادغام والانقلاب مع خفة التحقيق لاجل ما بعده من السكون، وهو مذهب ابن ابي اسحاق من البصريين. والباقون لا يجيزونه، ذكره الزجاج، قال لانه يلزم عليه ان يقرأ " أم " بهمزتين وذلك باطل بالاتفاق. وعلى هذا القول هذا أم بهمزتين، قال: وانما قلبت الهمزة في أئمة على حركتها دون حركة ما قبلها، لان الحركة إنما نقلها إلى الهمزة لبيان زنة الكلمة، فلو ذهبت قلبها على ما قبلها لكان مناقضا للغرض فيها واذا بنيت من الامامة هذا افعل من هذا قلت هذا أوم من هذا في قول المازني - لان اصله كان أم فلم يمكنه ان يبدل منها الفاء لاجتماع الساكنين، فجعلها واوا كما قالوا في جمع آدم أوادم. قال الزجاج: وهو القياس وهذا ايم من هذا في قول الاخفش، قال: لانها صارت الياء في أئمة بدلا لازما. وقوله " وان كثوا ايمانهم " فالنكتة نقض العهد الذي جعل لتوثيق الامر وذلك بالخلاف لما تقدم من العزم. و " الايمان " جمع يمين، وهو القسم والقسم هو قول عقد بالمعنى لتأكيد، وتغليب الامر فيه نحو وا□ ليكونن وتا□ ما كان، فيجوز أن يكون من اعطى صفقة بيمينه، ويجوز أن يكون من يمن